الامتيازات الجبائية الممنوحة في القطاع الفلاحي بالجزائر ودورها في الدفع بعجلة التنمية الاقتصادية

The tax privileges granted in the agricultural sector in Algeria and their role in advancing the economic development

البتـــول جمعة*[1]

[1] جامعة لونيسي علي –البليدة 2- ،مخبر تسيير الجماعات المحلية ودورها في تحقيق التنمية،

el.batouldjema@gmail.com/ d.el-batoul@univ-blida2.dz

تاريخ الاستلام: 2022/03/29 تاريخ القبول: 2022/05/19 تاريخ النشر: 2022/06/01

ملخص:

قامت الدولة الجزائرية بالكثير من الإصلاحات في القطاع الفلاحي من أجل تشجيع الاستثمار به، حيث تملك الدولة الجزائرية مساحات شاسعة صالحة للممارسة النشاط الفلاحي سواء كان حيواني أو نباتي، وذلك من أجل الدفع بعجلة التنمية الاقتصادية من خلال زيادة الناتج المحلي الخام وزيادة نصيب الفرد منه، كما منحت الدولة الجزائرية امتيازات جبائية وتسهيلات أيضا في هذا الجانب، إلا أنه بلغت مساهمة القطاع الفلاحي في الناتج المحلي الإجمالي 12 بالمائة كما أن مساهمة الجباية الفلاحية لم تتعدى 0.03 بالمائة من الإيرادات الجبائية، وهذا إن دل على شيء إنما يدل على عزوف الأفراد على الاستثمار بهذا القطاع وذلك نظرا لطبيعته الصعبة والمخاطر التي يمكن مواجهتها .

الكلمات المفتاحية *: امتيازات الجبائية؛ قطاع فلاحي؛ تنمية اقتصادية .*

تصنيف JEL *: K34، Q15، F63*

Abstract:

The Algerian state has carried out many reforms in the agricultural sector in order to encourage investment in it, as the Algerian state owns vast areas suitable for the practice of agricultural activity, whether animal or vegetable, in order to push the wheel of economic development by increasing the gross domestic product and increasing its per capita share. The Algerian state granted tax concessions and facilities as well in this aspect, but the contribution of the agricultural sector to the gross domestic product amounted to 12 percent, and the contribution of agricultural taxation did not exceed 0.03 percent of the tax revenues, and this, if anything, indicates the reluctance of individuals to invest in this sector. This is due to its difficult nature and the risks that can be faced.

Keywords: Tax privileges; Agricultural sector; Economic development

Jel Classification Codes: *K34. Q15 ، F63*

* **البتـــول جمعة**

I. مقدمة:

يعتبر القطاع الفلاحي العصب الحساس في اقتصاديات جميع دول العالم، ذلك كونه يعتبر القطاع المولد لمستلزمات واحتياجات القطاع الصناعي الذي يعتمد أساسا على مواد أولية من القطاع الفلاحي كالحليب و الفواكه و الأصواف وغيرها و لما يستوعبه من اليد العاملة و بالتالي امتصاص البطالة و كذلك توفير الاحتياجات الغذائية للسكان و تحقيق الأمن الغذائي وهذا ما يسمى بالرفع بعجلة التنمية من خلال زيادة الناتج المحلي الإجمالي وزيادة نصيب الفرد منه. انطلاقا من هذه الأهمية فقد أظهرت الجزائر اهتماما بالغا بهذا القطاع عن طريق تطبيق برامج إصلاحية، حيث عرف القطاع الفلاحي سلسلة من الإصلاحات المتتابعة بهدف النهوض به و السعي نحو تحسين الإنتاج و الإنتاجية من أجل تلبية الطلب الداخلي المتزايد على المنتجات الفلاحية ومن أجل تجنب وقوع البلد في التبعية الغذائية، كما قامت الدولة الجزائرية بفرض امتيازات وتحفيزات جبائية مغرية جدا تصل إلى حد الإعفاء التام من دفع الضرائب إذا ما لجأ المستثمر إلى مواكبة مخططات الإصلاحات التي تبنتها الدولة في القطاع الفلاحي؛

الإشكالية الرئيسية:

كيف تساهم الامتيازات والتحفيزات الجبائية التي فرضتها الدولة الجزائرية على القطاع الفلاحي في المساهمة في التنمية الاقتصادية؟

وللإجابة على الإشكالية الرئيسية يمكن طرح التساؤلات الفرعية التالية:

ماذا نقصد بالامتيازات الجبائية ؟

ما هي مختلف الامتيازات الجبائية الممنوحة في القطاع الفلاحي في الجزائر؟

كيف تؤثر هذه الامتيازات الممنوحة على التنمية الاقتصادية بالجزائر؟

أهمية البحث:

تتجلى أهمية هذا البحث في تسليط الضوء على الامتيازات والمزايا والتسهيلات الجبائية الممنوحة من طرف الدولة الجزائرية من أجل تسهيل وتبسيط وتشجيع الاستثمار بالقطاع الفلاحي، الذي يعتبر قطاعا مهما من شأنه أن يساهم في الدفع بعجلة التنمية الاقتصادية والمساهمة في رفع الدخل الوطني الخام والنصيب الفرد منه.

أهداف البحث:

ابراز مفهوم الامتيازات الجبائية؛

عرض مختلف الامتيازات الجبائية الممنوحة في القطاع الفلاحي، بعد ضبط الدخل الخاضع للضريبة؛

إبراز أهمية التنمية الاقتصادية والتنمية الزراعية بصفة خاصة

عرض مساهمة القطاع الفلاحي في التنمية الاقتصادية وتسليط الضوء على التحفيزات الجبائية الممنوحة في القطاع؛

اقتراح مجموعة من التوصيات على ضوء النتائج التي سيسفر عليها هذا التي من شأنها تحسين ورفع الدخل الجبائي من القطاع الفلاحي؛

II. الامتيازات الجبائية

من خلال ما يلي نتطرق إلى المفهوم الموسع للامتيازات والتحفيزات الجبائية بالإضافة إلى الخصائص التي تتمتع بها والهدف منها:

II–1 مفهوم الامتيازات الجبائية:

هي عبارة عن مجموعة من الإجراءات والتسهيلات ذات الطابع التحفيزي، تتخذها الدولة لصالح فئة معينة لغرض توجيه نشاطهم والمؤسسة الخاصة هي المستهدفة بالدرجة الأولى من هذه الإجراءات. (بوقفة، 2008، صفحة 18)

هي بمثابة إجراء يهدف إلى توجيه وتنظيم السياسة الاقتصادية التي تسعي إلى إرساء قواعد اقتصادية بين الدولة وأعوانها والتوفيق بين المصالح المشتركة، ولتحقيق ذلك تتخذ الدولة عدة وسائل وإجراءات تؤدي بصفة أولية إلى تخفيض موارد الخزينة، أما بالنسبة إلى المستثمر فهي عبارة عن تسهيلات وحوافز تشجعه على إنشاء وتوسيع الاستثمار (شليحي، 2008، صفحة 139).

كما يمكن تعريفها على أنها مزايا ضريبية من قبل المشرع الضريبي لصالح المستثمرين سواء كانوا وطنيين أو أجانب من أجل إغراء أصحاب رؤوس الأموال على استثمار أموالهم داخل الوطن وفي مناطقه المختلفة، فهي عبارة عن تخفيض في معدل ضرائب القاعدة الضريبية أو الالتزامات الجبائية والتي تمنح للمستفيد بشرط تقيده بعدة مقاييس (ناصر، 2011، صفحة 117).

وعليه يمكن أن نستنتج أن التحفيزات الجبائية هي عبارة عن تسهيلات وامتيازات جبائية يمنحها المشرع الاقتصادي للأعوان الفاعلين قصد تحقيق أهداف مشتركة.

II–2خصائص التحفيزات الجبائية: تعتبر الامتيازات الجبائية من الإجراءات المهمة التي ترمي إلى تحقيق السياسة المالية التي تنتهجها الدولة وتتضمن عدة خصائص (لموشي، 2018، صفحة 06):

- إجراء اختياري: أي أن للأعوان الاقتصاديين حرية الاختيار بين الاستجابة أو الرفض لما تحتويه برامج الامتيازات وسياسة التحفيزات.
- إجراء هادف: فمثل هذه الإجراءات ليست بالتلقائية، فالمغزى من استعمالها هو توجيه الأعوان الاقتصاديين إلى نشاطات وقطاعات هي بحاجة إلى التطوير.
- إجراء له مقياس: باعتبار أن الامتيازات الجبائية موجهة إلى فئة معينة من المكلفين بالضريبة والتي عليها احترام بعض المقاييس التي يحددها المشرع كتحديد نوعية النشاط، ومكان إقامته والإطار القانوني والتنظيمي للمستفيد، حيث يعتبر هذا شرط ضروري للاستفادة من المزايا.
- الوسيلة: والتي تستخدم لتشجيع وتوجيه الأعوان الاقتصاديين إلى القطاعات والأنشطة المنتجة ذات الأولوية وهي تمنح تسهيلات وإعفاءات.

II–3 أهداف التحفيزات الجبائية: إن سياسة التحفيزات والامتيازات التي تمنحها الدولة تهدف أساسا إلى (زينات، 2017، صفحة 113):

-البحث عن توسيع مجال الاختيارات بالنسبة للأدوات المالية العامة، فالتحفيزات الجبائية تستخدم كأداة للتدخل بقصد التكيف مع تطورات الاقتصاد المعاصر والانفتاح الاقتصادي؛

-إن تحديد المشاريع المستهدفة في قطاع النشاط المراد ترقيته يسمح بمقارنة الأهداف مع النتائج المحققة والتقييم الدقيق للتكاليف الناتجة عن منح تحفيزات جبائية؛

-تشجيع المشاريع الاستثمارية وتوجيهها نحو المناطق المراد تنميتها من جهة وتحقيق التنمية القطاعية للأنشطة الهامة التي تخدم الأهداف الاقتصادية والاجتماعية مثل القطاع الفلاحي؛

-تشجيع الصادرات من خلال منح تحفيزات جبائية للمؤسسات المصدرة بهدف خلق وتحسين المنافسة للمؤسسات المحلية وخاصة لدى الدول النامية، بالإضافة إلى تشجيع الاستثمار في مجال البحث والتطوير.

-جذب رأس المال الأجنبي من خلال تخفيض الضريبة على رأس المال وتثبيط المدخرات المحلية على الخروج من الوطن، وبالتالي مواجهة المنافسة الضريبية وذلك من خلال تقديم إعفاءات ضريبية ملائمة لاستقبال أفضل استثمار؛

-خلق مناصب الشغل وتخفيض حجم البطالة من خلال منح تحفيزات جبائية للمؤسسات الخالقة لمناصب شغل؛

-تحقيق التنمية الاجتماعية وتخفيض الفقر حيث أن أغلب الدول المانحة للتحفيزات الجبائية تسعى لمساعدة بعض الفئات في المجتمع عن طريق تخفيض العبء الضريبي؛

-زيادة إيرادات الخزينة مستقبلا، فتنمية الاستثمار تؤدي بالضرورة إلى تنوع النشاط الاقتصادي ومنه الفروع الإنتاجية مما ينتج عنه تعدد العمليات الخاضعة للضريبة مما يؤدي إلى اتساع الوعاء الضريبي وهذا ما يؤدي إلى زيادة الحصيلة الضريبية،

III. الامتيازات الجبائية الممنوحة في القطاع الفلاحي بالجزائر:

III –1تعريف الدخل الخاضع للضريبة: تستحق الضريبة في كل سنة على الإيرادات التي يحققها المكلف بالضريبة أو التي يتصرف فيها خلال السنة نفسها، كما يتكون الربح أو الدخل الخاضع للضريبة من فائض الناتج الإجمالي المحقق فعلا، بما في ذلك قيمة الأرباح والامتيازات العينية التي تمتع بها المكلف بالضريبة، على النفقات المخصصة لكسب الدخل والحفاظ عليه (المادتين 9 و 10، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2020، صفحة 11)

III – 2 تعريف الإيرادات الفلاحية : تعتبر إيرادات فلاحية الإيرادات المحققة من الأنشطة الفلاحية وتربية المواشي، وتشكل كذلك إيرادات فلاحية الأرباح الناتجة عن أنشطة تربية الدواجن، النحل والمحار، وبلح البحر، والأرانب واستغلال

الفطريات في السراديب داخل باطن الأرض. غير أنه لا يمكن أن تعتبر أنشطة تربية الدواجن والأرانب إيرادات فلاحية إلا إذا كانت من طرف مزارع في مزرعته، وكانت لا تكتسي طابعا صناعيا، وفي حالة عدم استيفاء الشرطين السالفين الذكر تخضع مداخيل أنشطة تربية الدواجن والأرانب لأحكام المادة 12-5 من قانون الضرائب والرسوم المماثلة (المادة 35، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2020، صفحة 14).

III –3 الإعفاءات والامتيازات الممنوحة على الأنشطة الفلاحية:

حسب المواد 13 و 36 من قانون الضرائب والرسوم المماثلة فإن الإعفاءات والامتيازات الممنوحة على الأنشطة الفلاحية هي كالتالي:

III –3–1 في مجال الضريبة على الدخل الإجمالي: يستفيد من إعفاء دائم، بالنسبة للضريبة على الدخل الإجمالي:

-المداخيل المحققة من النشاطات المتعلقة بالحليب الطبيعي الموجه للاستهلاك على حالته؛

-الإيرادات الناتجة عن زراعة الحبوب والبقول الجافة والتمور؛

تعفى من الضريبة على الدخل الإجمالي لمدة 10 سنوات:

-الإيرادات الناتجة عن الأنشطة الفلاحية وأنشطة تربية الحيوانات الممارسة في الأراضي المستصلحة حديثا وفي المناطق الجبلية التي سيتم تحديدها عن طريق التنظيم وذلك ابتداءا من أو على التوالي من تاريخ منحها وتاريخ بدء نشاطها.

III 3–2 في مجال الضريبة على أرباح الشركات: يستفيد من الإعفاء الدائم من الضريبة على أرباح الشركات حسب المادة 138 من قانون الضرائب والرسوم المماثلة :

- صناديق التعاون الفلاحي لفائدة العمليات البنكية و التأمين المحققة مع شركائها فقط؛
- التعاونيات الفلاحية للتموين و الشراء وكذا الاتحادات المستفيدة من الاعتماد تسلمه المصالح المؤهلة التابعة لوزارة الفلاحة و المسيرة طبقا للأحكام القانونية و التنظيمية التي تنظمها ، باستثناء العمليات المحققة مع المستعملين غير الشركاء؛
- الشركات التعاونية لإنتاج ، تحويل ، حفظ وبيع المنتوجات الفلاحية وكذا اتحاداتها المعتمدة حسب نفس الشروط المنصوص عليها أعلاه و المسيرة طبقا للأحكام القانونية أو التنظيمية التي تسيرها ، باستثناء العمليات التالية:

أ- مبيعات محققة في محلات التجزئة المنفصلة عن مؤسستها الرئيسية ؛

ب-عمليات التحويل التي تخص المنتوجات أو شبه المنتوجات باستثناء تلك الموجهة لتغذية الإنسان و الحيوانات أو يمكن استعمالها كمواد أولية في الفلاحة أو الصناعة؛

ج-عمليات محققة مع المستعملين غير الشركاء والتي رخصت بها التعاونيات أو اضطرت لقبولها؛

يطبق هذا الإعفاء على العمليات المحققة من طرف تعاونيات الحبوب واتحاداتها مع الديوان الجزائري المهني للحبو ب والمتعلقة بشراء بيع أو تحويل أو نقل الحبوب.

د- المداخيل المحققة من النشاطات المتعلقة بالحليب الطبيعي الموجه للاستهلاك على حالته؛

هـ- تستفيد عمليات إنتاج الأسمدة الآزوتية "اليوريا والامونياك" المنتجة محليا الموجهة والموجهة للبيع في السوق الوطنية، من الإعفاء على الضريبة على أرباح الشركات لمدة ثلاث سنوات، وذلك ابتداءا من السنة المالية 2013 ، ترتبط الاستفادة من هذا الإعفاء باكتتاب دفتر شروط تحدد شروطه عن طريق التنظيم،

III –3–3 في مجال الرسم على القيمة المضافة (https://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar/vos-avantages-fiscaux-ar):

- تعفى من الرسم على القيمة المضافة ، الحصادات الدرّاسة المصنوعة في الجزائر؛
- تعفى من الرسم على القيمة المضافة ، ابتداءا من تاريخ صدور قانون المالية التكميلي لسنة 2009 إلى غاية 31 ديسمبر 2018 ، مبالغ الإيجارات المسددة في إطار عقود القرض الإيجاري و المتعلقة بما يأتي :
- المعدات الفلاحية المنتجة في الجزائر؛
- المعدات و التجهيزات المنتجة في الجزائر و الضرورية لإنجاز غرف التبريد و صوامع الحبوب المخصصة للمحافظة على المنتوجات الفلاحية؛
- المعدات و التجهيزات المنتجة في الجزائر ، و الضرورية للسقي توفيرا للمياه و المستعملة بصورة حصرية في المجال الفلاحي؛
- التجهيزات المنتجة في الجزائر ، والمستعملة في إنجاز الملبنات الصغيرة و الموجهة إلى تحويل الحليب الطازج؛
- المعدات و التجهيزات المنتجة في الجزائر ، و الضرورية لزراعة الزيتون و إنتاج وتخزين زيت الزيتون ؛
- المعدات والتجهيزات المنتجة في الجزائر والضرورية لتجديد أدوات الإنتاج و الاستثمار في الصناعة التحويلية . تحدد قائمة المعدات والتجهيزات بموجب قرار وزاري مشترك.
- تعفى من الرسم على القيمة المضافة الأسمدة الآزوتية و الفوسفاتية ، الفوسفو بوتاسية و الأسمدة المركبة (NPK سولفات و NPL كلور (الواردة في التعريفات الجمركية رقم 02-31 و 03-31 و 04- 31 و 05- 31 وكذا المواد المتعلقة بنمو النباتات الواردة في التعريفات الجمركية الفرعية رقم 10- 10 – 08 -38 إلى 00- 90-08 – 38 (مبيدات الحشرات ، مضاد القوا ضم ، مبيد الفطر ، مبيد الأعشاب ، موانع إنبات و ضبط نمو النباتات، تطهير و كل المواد المشابهة المعروضة في أشكال

أو معبئة بغرض البيع بالتجزئة أو في حالة مستحضرات أو في شكل مواد كشرائط فتائل وشموع بالكبريت وورق مبيد للذباب).

III –3–4 في مجال الرسم على السيارات و الآليات المتحركة الجديدة :

- لا يطبق الرسم على السيارات و الآليات المتحركة الجديدة على الجرارات المخصصة حصريا للاستعمال الفلاحي .

III –3–5 العقوبات المطبقة في حالة تحويل المزايا الجبائية الممنوحة للفلاحين :

حيث أنه و في حالة تحويل الامتيازات الجبائية الممنوحة للفلاحين من أجل استغلال نشاطهم غير تلك التي منحوا من أجلها تلك المزايا. تتمثل هذه العقوبات في المطالبة بدفع الضرائب و الرسوم المفروض تسديدها مع تطبيق غرامها قدرها 100% .

IV. – التنمية الاقتصادية :

تحضى التنمية الاقتصادية بأهمية بالغة في نشاط الاقتصادي في جميع أنحاء العالم وبالأخص في الدول النامية ونعرض في ما يلي مفهوم التنمية الاقتصادية ومقوماتها وأهدافها

1 -**مفهوم التنمية الاقتصادية:** تعرف على أنها العملية التي يحدث من خلالها تغير شامل ومتواصل مصحوب بزيادة في متوسط الدخل الحقيقي وتحسن في توزيع الدخل لصالح الطبقة الفقيرة وتحسن في نوعية الحياة وتغير هيكلي في الإنتاج (عطية، 2000، صفحة 17).

وتعرف أيضا على أنها عملية متكاملة بشقيها الاقتصادي والاجتماعي من حيث زيادة الدخل القومي الحقيقي للمجتمع وإحداث تغيير اجتماعي وثقافي وسياسي ويسير الشقين جنبا إلى جنب (عجمية، 1998، صفحة 35).

من خلال ما سبق نعتبر التنمية الاقتصادية على أنها التغير مفهوم ينحصر فقط في الدول النامية أو السائرة في طريق النمو من خلال الزيادة التي تحصل في الدخل القومي والدخل الفردي والتغيرات إلى الأفضل على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي ويؤدي هذا التحسن إلى زيادة الادخار الذي يؤدي إلى تراكم رؤوس الأموال والتقدم التكنولوجي في المجتمع.

2 -**أساليب التنمية الاقتصادية:** هناك عدة أساليب للنهوض بالتنمية الاقتصادية أهمها[1]:

- توفير رأس المال الملائم واللازم للتنمية ماديا وبشريا؛
- أنظمة التعليم المعتمدة في إعداد قوة العمل؛
- تطوير آليات تخطيط قوة العمل؛

- خلق نظام الحوافز والمكافآت التشجيعية؛
- توفير المناخ الاقتصادي والإداري المناسب؛
- إعداد وتأهيل اليد العاملة بمختلف التخصصات والمهارات اللازمة بهدف تحقيق الأهداف التنموية في كافة المجالات؛
- تزويد القوى العاملة بالمعارف، الخبرات والمهارات اللازمة بهدف تحقيق الأهداف التنموية في كافة المجالات؛
- تبسيط الإجراءات والحد من الروتين؛
- تخصيص أيام دراسية في البحث العلمي، وتوفير البيئة المناسبة وكذا المناخ المناسب الذي يساهم في حل المشاكل الاقتصادية؛

هذه الحلول تساعد في زيادة الدخل القومي الفردي، وينعكس ذلك إيجابا على المستوى الصحي والتعليمي وتقود إلى زيادة الإنتاجية والى تحقيق التنمية بكافة أبعادها.

3 -**مساهمة القطاع الفلاحي في التنمية الاقتصادية:** لا يمكن التحدث عن مساهمة القطاع الفلاحي في التنمية الاقتصادية بالجزائر دون التحدث عن التنمية الزراعية "الفلاحية" ومفهومها حيث " تعرف بأنها عملية إدارة لمعدلات النمو، حيث الهدف هو زيادة متوسط الدخل الفردي الحقيقي، على المدى الطويل في المناطق الريفية عن طريق توسيع رقعة الأراضي المزروعة ، و هي ما تسمى بالتنمية الأفقية أو عن طريق التوسع في تكثيف رأس المال ، و ضخ جرعات من التقدم التكنولوجي، و هذا ما يدعى بالتنمية الرأسية" (قرين، 2000، صفحة 5).

كما يعتبر القطاع الفلاحي قطاع مهم في الجزائر إذا ما تم الاهتمام به بشكل جيد حيث يستطيع البلد تحقيق الاكتفاء الذاتي من الغذاء إذا ما استعمل جميع الموارد الطبيعية المتاحة استعمالا أمثلا وتتمثل أهميته في:

3-1 مساهمة الفلاحة في توظيف اليد العاملة :

تعتبر الزراعة من المجالات الرحبة التي تستوعب عدد كبير من القوى العاملة نظرا لأنها لا تتطلب سوى الحد الأدنى من المهارات مقارنة بأنشطة العمل الأخرى، و تتراوح نسبة عدد العاملين في القطاع الفلاحي للسنوات 2017، 2018، 2019، على التوالي 21.56%، 21.18%، 20.85% (المنظمة العربية للتنمية الزراعية، 2020) ويرجع انخفاض النسب و تراجعها إلى ثقافة الفرد الجزائري الذي يفضل حياة المدينة و الرفاهية على الحياة الريفية و العمل في هذا المجال.

3-2 توفير المواد الخام للقطاع الصناعي:

أي مصدر الخامات اللازمة لقيام الصناعات الزراعية كصناعة الزيوت النباتية و النسيج... كما يعتبر القطاع الزراعي مستهلكا رئيسيا للعديد من صناعات الأعمال الزراعية مثل صناعة العلف و الأسمدة و الكيمياويات، و تصنيع الآلات الزراعية و المركبات و الأدوات البلاستيكية و غيرها.

و يقدم كل من القطاعين، قطاع مدخلات النشاط الزراعي و القطاع الذي يتعامل مع مخرجاته من تسويق و تصنيع، عددا ملائما من فرص التوظيف ناهيك عن مساهمته في الاقتصاد الوطني (مولاي، 2007، صفحة 5).

3-3 توسيع القاعدة الإنتاجية للاقتصاد الوطني:

و هذا يكون من خلال زيادة التكوين الرأسمالي في المجتمع عن طريق الاستثمار في القطاع الزراعي و كذلك توجيه جزء من رأس المال للاستثمار في القطاعات الأخرى. (كارلو، 2010، صفحة 10)

3-4 الأهمية الإستراتيجية:

مما لا شك فيه أن النشاط الزراعي يرتبط مباشرة بتوفير الغذاء للإنسان، و الذي يعد ضرورة أمنية و إستراتيجية تصل إلى نفس درجة أهمية الاستقلال الوطني، و هو أمر أكثر إلحاحا بالنسبة للدول العربية حتى تستطيع الابتعاد عن التبعية و لتعزيز استغلالها و وحدة إرادتها من خلال توفير الحد الأدنى لحاجة الفرد من الغذاء، و الكساد الذي يمكن أن يتحقق من خلال رفع كفاءة الإنتاج الزراعي و زيادة حجم الاستثمارات المخصصة له لتتناسب مع الزيادة السكانية و ارتفاع الدخل الوطني الذي يؤدي إلى زيادة الطلب على الإنتاج الزراعي، و إدراكا لهذه الأهمية عملت الكثير من الدول العربية على إحداث تغيير في البنية الزراعية من خلال تنويع القاعدة الإنتاجية بزيادة الإنتاج الزراعي المحلي مع التركيز على الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية المتاحة و المحافظة عليها و زراعة المحاصيل ذات الاستهلاك القليل من المياه، و من هنا برزت أهمية الاعتماد على الزراعة الحديثة كالزراعة بالبيوت المحمية (البلاستيكية أو الزجاجية) و التي تستخدم تقنيات زراعية حديثة إضافة إلى ما توفره من فرص لإنتاج الخضروات في غير موسمها و الاستفادة من تسويق للإنتاج في الوقت المناسب و التقليل من الخسائر الناتجة عن التغير في الأحوال الجوية. (مولاي، 2007، صفحة 4).

3-5 مساهمة الفلاحة في الناتج الوطني :

و تختلف هذه المساهمة باختلاف الإمكانات و الموارد الزراعية المتاحة من دولة لأخرى، و بالأخذ بعين الاعتبار حالة الجزائر فقد بلغت نسبة الناتج المحلي الفلاحي من الناتج المحلي الإجمالي خلال السنوات 2020 على التوالي: 12% ، 8.43حسب الديوان الوطني للإحصائيات ، و يرجع سبب ضآلة النسب إلى اعتماد الجزائر و بشكل كبير على قطاع المحروقات على حساب جميع القطاعات الاقتصادية الأخرى، في حين تبلغ نسبة مساحة الأراضي الزراعية حوالي 20% من المساحة الكلية للوطن و تقدر حوالي 48 مليون هكتار.

كما أن مساهمة الجباية الفلاحية لا تتعدى 0.03 % من مجموع إيرادات الجباية العادية ويرجع هذا إلى عزوف الأفراد عن ممارسة أنشطة فلاحية والتهرب من التصريح ويرجع أيضا إلى طبيعة القطاع الخاصة.

V. الخلاصة:

من خلال تناولنا لموضوع الامتيازات الجبائية الممنوحة في القطاع الفلاحي، وبعد أن قمنا بشرح الامتيازات الجبائية بصفة عامة والدخل الخاضع للضريبة ثم قمنا بعرض جميع الامتيازات الممنوحة في هذا القطاع من إعفاءات في ضريبة الدخل

وأخرى في الضريبة على أرباح الشركات وكذلك التخفيضات في الرسم على القيمة المضافة، كما قمنا بعرض مفهوم التنمية الاقتصادية وأبعادها ثم التنمية الزراعية بصفة خاصة ومساهمة هذه الأخيرة في التنمية الاقتصادية توصلنا لمجموعة من النتائج نذكرها في ما يلي:

- تعتبر التحفيزات الجبائية من الطرق الحتمية التي تسعى الدولة من خلال منحها إلى دفع عجلة التنمية الاقتصادية والحث على الاستثمارات في مجالات معنية فهي تنص على منح أو تقديم ضمانات وتسهيلات من أجل جعل الأفراد يقبلون على استثمار رؤوس أموالهم في ذلك المجال وهذا ما يؤدي بالضرورة إلى تحريك التنمية الاقتصادية؛
- ركزت الدولة الجزائرية على تشجيع الاستثمار في القطاع الفلاحي من خلال إحداث إصلاحات كثيرة به كما قامت بإعفاء الكثير من النشاطات الإستراتيجية من دفع ضرائب الدخل كنشاطات زراعة الحبوب والتمور والإعفاء لمدة عشر سنوات في حالة الاستثمار في الأراضي التي تم استصلاحها حديثا؛
- الإصلاحات التي منحتها الدولة للقطاع لم تكن كافية حيث يساهم القطاع الفلاحي بنسبة 12 بالمائة في الناتج المحلي الإجمالي ، كما بلغت مساهمة الجباية الفلاحية نسبة 0.03 بالمائة من مجموع إيرادات الجباية العادية؛
- على الدولة الجزائرية منح اهتمام أكثر للقطاع الفلاحي من أجل تحقيق الأمن الغذائي والتخلص من التبعية الغذائية وتقليل الضغط على قطاع المحروقات؛

التوصيات:

من خلال هذه الورقة البحثية يمكن اقتراح التوصيات التالية:

- يجب على الدولة الجزائرية الالتفات بطريقة جدية ورسمية للقطاع الفلاحي من خلال تشجيع الاستثمار به، تسهيل منح القروض، المساعدة أو المشاركة في الدراسات الأولية لجدوى المشروع؛
- الواقع الاقتصادي الذي نعيشه يفرض علينا التوجه أو الاهتمام بالقطاع الفلاحي وذلك من أجل تحقيق تنمية اقتصادية حقيقة؛
- منح امتيازات جبائية لفئة الشباب عند استثمارهم في القطاع الفلاحي؛
- إعادة النظر في كيفية التحصيل الضريبي بالقطاع كإنشاء حد أدنى للضريبة بمقدار معين؛
- بحكم النسبة الضئيلة التي تساهم بها الجباية الفلاحية مقارنة بمجموع الإيرادات الجبائية يجب إدخال تعديلات التي من شأنها جعل اخضاع المكلفين بدفع الضريبة في هذا القطاع متوافق مع توسع مستثمراتهم الفلاحية ومستوى الإيرادات التي تدرها عبر نظام تقييم يراعي الصعوبات التي يواجهها في النشاط الفلاحي وذلك من أجل الامتثال الأفضل للضريبة؛

VI. المراجع:

1. المديرية العامة للضرائب . (2022/04/13). تم الاسترداد من :
https://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar/vos-avantages-fiscaux-ar

2. أسماء زينات. (01 جوان , 2017). دور التحفيزات الجبائية في تعزيز فرص الاستثمار في الجزائر. *مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا* (17).
3. الطاهر شليحي. (01 04, 2008). محتوى التحفيزات الجبائية المقدمة لتشجيع الاستثمار في الجزائر. *مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية ، 2* (19).
4. المادة 35، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة. (2020). المديرية العامة للضرائب .
5. المادتين 9 و 10، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة. (2020). الجزائر : المديرية العامة بللضرائب .
6. المنظمة العربية للتنمية الزراعية. (2020). *الكتاب السنوي للإحصائيات الزراعية*. الخرطوم.
7. بوزيد قرين. (2000). دراسة حول الفلاحة الجزائرية مع بحث ميداني لإنتاج الحبوب الشتوية بولاية البويرة. *رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية*، جامعة الجزائر.
8. حسين مولاي. (2007). مكانة المحاسبة التحليلية في القطاع الفلاحي. *رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية* ،جامعة الجزائر 3.
9. زهية لموشي. (جانفي, 2018). الإمتيازات الجبائية كمدخل لتحقيق التنويع الإنتاجي بالجزائر. *المجلة العلمية لجامعة الجزائر 3 ، 03* (11).
10. عبد الحق بوقفة. (2008). دور التحفيزالجبائي في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة –حالة الجزائر–. *رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في علوم التسيير*.
11. كافيرو كارلو. (2010). السياسات الزراعية في الدول النامية. 10. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.
12. محمد عبد العزيز عجمية. (1998). *التنمية الاقتصادية، مفهومها، نظرياتها وسياساتها*. مصر: الدار الجامعية.
13. محمد عبد القادر عطية. (2000). *اتجاهات حديثة في التنمية*. مصر: الدار الجامعية.
14. مراد ناصر. (2011). *فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق*. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.